التغيير الاجتماعي الذي ينتقل بالامة المصرية من حال الى حال (وحاشا من فقدنا بالامس) الا ما يكتبه اللورد كرومر في تقاريره السنوية ، وما يدبر به أمور الحكومة الكلية، هو الذي ينظر في عاقبة الاعمال المالية الكبرى ويسيرها كما يرى ، هو الذي قال في المحاكم الشرعية انها استمد اليها يد لا تعرف للقديم حرمة، هو الذي رقع من زيادة الاقبال على تعليم البنات ما توقع وأشار بالنظر في مغبته، هو الذي فهم ما يرمي اليه اعتصاب تلاميذ المدارس فاهتم به اهتماما لم يفهم سره الا الاقلون فمن لنا بمرشدين ينظرون في أمورنا الكلية بتلك العين ، ويرجحون لسيرنا بثقتنا خير النجدين ؟ هذا ما نحن في أشد الحاجة اليه لاصلاح شؤوننا في هذا الطور الذي نحن فيه فالزعماء المصلحون هم الذين يحولون مجاري الحوادث التي تعمل في استعداد الامة وتغييرها الى ما فيه خيرها وسنفرد لهم مقالا خاصا بهم

فتاوى المنار

فتحنا هذا الباب لاجابة أسئلة المشتركين خاصة ، اذ لا يسع الناس عامة ، ونشترط على السائل ان يبين اسمه ولقبه وبلده وعمله (وظيفته) وله بعد ذلك ان يرمز الى اسمه بالحروف ان شاء ، واننا نذكر الاسئلة بالتدريج غالبا وربما قدمنا متأخرا لسبب كحاجة الناس الى بيان موضوعه وربما أجبنا غير مشترك لمثل هذا . ولمن يمضي على سؤاله شهران او ثلاثة ان يذكر به مرة واحدة فان لم نذكره كان لنا عذر صحيح لاغفاله

﴿ أسئلة من سنغافوره ورأي عالم في المنار والمسلمين ﴾

(س ٦ — ٩) من خ . م . س في سنغافوره

تشرفت بلقاء بعض الفضلاء من علماء المسلمين فانجرّ بنا الحديث الى ذكر الاحوال الحاضرة فيما للاسلام والمسلمين فيه وعليه فجرى ذكر المنار المنير فأثنى عليه بما هو أهله ثم شافهني بقوله: تنبه كثير من المسلمين بدعاء المنار الى الله تعالى وتعجبه للحقائق وإني أرفع اليك هذا لترفعه الى المنار الأغر لينشره على صفحاته مؤملا منه ان يبسط لنا في الجواب على ما سألناه وما ضالتنا المنشودة الا الارشاد الى الحق

— وهذا ما قاله ذلك الحكيم —

ضرب الجهل أطناب خيامه في بعض البلاد الاسلامية التي كان لسلفها القدح المعلى في

العلوم والمعارف والاعمال حتى صارت الآن خلوا من كل ما يطلق عليه اسم (مجد) بل لا يبعد ان قلنا ان من فيها من المخالف ضد لسلفهم وقد أهملوا كل شيء من المجد اتكالاً على مجد من سلف حتى اذا ماعرا حادث اتكلوا في دفعه على سكان الاضرحة فتراهم يعتقدون في صالحي أمواتهم أنهم مطلعون على أي حادث عرا وانهم ان شاؤا دفعه عنهم دفعوه وان رأوا في ابقائه صالحاً أبقوه وتراهم يقدسون تلك البقاع التي لم يرد في الشرع تقديسها ويرون في مطلق الاقامة بها شرفاً وفضلا وان كان المقيم بها خلوا عن كل فضل وشرف

فهل أنزل الله بهذا من سلطان ؟ وهل فيما يعتقدونه شيء ورد به الكتاب والسنة؟ وهل فيما اذا ورد عن سلفهم شيء ولم نجد له دليلا من الكتاب والسنة فعلى ماذا يكون حمله؟ وهل يجب على أحد التصديق بالولاية لشخص معين؟ وماذا يكون حكم من رد شيئاً من كلامهم في نحو ماذكر اعلاه ولم يعترف بولاية أحد معين ؟ وقد جاء من نحو هذا في بعض اعداد المنار السالفة ماجاء والأمل في حضرة الاستاذ الرشيد المرشد ان لا يحيلنا على ماسبق ويبسط لنا في جوابه على ماذكرناه فضلا وليكن في معلومكم سيدي ان هذا الداء قد أزمن في كثير من بلدان المسلمين فيحتاج الى معالجته بدواء فيه قوة لاستئصاله — فلعل ان يكون دعاء المنار الى الحق بالحق مقبولا عند أولئك كما أنه قبل دعاء المنار كثير ممن ضلوا فأضلوا ثم اهتدوا فهدوا —

(المنار) ترجع هذه الاسئلة الى أربع مسائل (١) الدليل على دعاء الموتى أي التماس دفع الشر وجلب الخير منهم (٢) مايرد عن العلماء ولا يعلم له دليل (٣) حكم من رد كلام العلماء الذي لا دليل عليه (٤) الاعتقاد بولاية شخص معين من الناس أي ان له مكانة عند الله خاصة به في الدنيا والآخرة . وان كثيرا من قراء المنار قد سئموا كثرة الكلام في مسألة التوسل بالموتى الى قضاء الحاجات ولكن فتنة الناس بها وتجدد قراء كثيرين للمنار في كل عام لم يطلعوا على ما سبق نشره في ذلك مع حاجتهم اليه يوجب علينا مع تجدد السؤال عنها ان نبين الحق فيها فنقول

﴿ مسألة دعاء الموتى والتوسل بهم ﴾

(ج ٦) لو كان الكلام مع أناس من أهل العلم والبصيرة لكان يكفينا في بيان

بدعتهم في ذلك أن نقول إن ما تأثرنه لم يأذن به الله في كتابه ولا على لسان رسوله ولم يأت بمثله صالحو المؤمنين من الصحابة والتابعين وهو أمر ديني محض لامجال للرأي فيه فمن يقول به يكون منازعا لله تعالى في شرع الدين كما قال تعالى في سورة الشورى (٤٢ : ٢١ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله) الآية . فان ادعوا ان أحدا من السلف دعا ميتا أوطلب منه حاجة أوصلى عند قبره أومسح به أوقصده للدعاء أوقال إن الدعاء عنده أرجى للاجابة طالبناه بالنقل ولن يجده . وانما قصارى احتجاجهم ان بعض مشايخ التصوف الذين اشتهروا بالصلاح كانوا يتبركون بالقبور . والجواب عنه سهل لمن يعرف ما هو الاسلام فان علماء أصول الدين حصروا الحجج الشرعية في الكتاب والسنة والاجماع والقياس . ولا ينهض شيء من ذلك هنا اما الكتاب والسنة والاجماع فان طريقها النقل ولم ينقل ذلك أحد واما القياس فانه لا يأتي في الأمور التعبدية ولا فيما يتعلق بشأن عالم الغيب والمسألة من هذا القبيل لأن المفتونين بها فريقان — غلاة يزعمون ان الموتى يقضون حاجاتهم بأنفسهم لأن أرواحهم مأذونة بذلك وقال بعضهم بل هي تعود الى أجسادها التي لا تفنى وتقضي الحاجة كما كان شأنها في الحياة الدنيا : وأنت ترى أن هذا نبأ عن عالم الغيب وهو لا يعرف الا بالوحي كما قال تعالى (٧٢ : ٢٦ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول) الآيات وفيها ان الرسول يطلعه الله تعالى على مايريد ان يبلغه عنه من أمر عالم الغيب كالجنة والنار والملائكة والجن .

واما الآخرون فيقولون ان الله تعالى يقضي حاجة من يدعوهم كرامة لهم . وهذا حكم على الله تعالى وهو أعلى أحكام عالم الغيب ولا قياس فيه فهو يتوقف على نص من الوحي وإلا كان من القول على الله بدون علم وهو من كبائر الاثم المقرونة بالكفر وهي أصول المحرمات في كل دين شرعه الله كما بينه تعالى في قوله بسورة الاعراف

(٧ : ٣٣ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله مالا تعلمون*)

على أن هذه المسألة — مسألة الناس دفع الضرّ أو جلب النفع من غير الله استقلالا أو بالوساطة والشفاعة — لم تكن لتترك فلا يبين حكمها في القرآن وهي أصل الوثنية وأساسها في جميع الامم ولذلك فتن بها أهل الكتاب فاتخذوا وسطاء وشفعاء بينهم وبين الله تعالى غير وسطاء أجدادهم أو خلطائهم من الوثنيين فهم لم يخالفوا الوثنيين في أصل هذه العقيدة وحقيقتها ، وإنما خالفوهم في مظهرها وصورتها ، إذ اعتقدوا الوساطة والشفاعة مثلهم وجعلوا لهم شفعاء ووسطاء من أنفسهم غير وسطاء أولئك وشفعائهم . أفرأيت دين التوحيد الخالص يسكت عن هذه المسألة ويدعها للفقهاء يحكمون فيها بقياسهم وهي تتعلق بأساس الدين وركنه الركين وهو التوحيد؟؟

قال تعالى (١٠:١٨ ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، قل أتنبّئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون *) أي أنهم باتخاذ الشفعاء يعبدون غير الله لأن هذا عين العبادة ولكنهم يقولون ان هذه شفاعة عنده فهي لا تخلّ بتعظيمه بل هي تعظيم له كما تعظم الملوك اذ لا يتجرأ الحقير على دعائهم الا بواسطة المقربين عندهم . وقد نفى سبحانه هذه الشفاعة في آيات كثيرة قال تعالى في سورة البقرة (٢:٤٨ ولا يقبل منها شفاعة — ١٢٣ ولا تنفعها شفاعة — ٢٥٤ ولا خلة ولا شفاعة) وقال في سورة المدثر (٧٤:٤٨ فما تنفعهم شفاعة الشافعين *) وقال في سورة الانعام (٦:٥١ * وأنذر به الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون * — ٧ وذر الذين اتخذوا دينهم لعبا ولهوا وذكّر به أن تُبسَلَ نَفْسٌ بما كَسَبَتْ ليس لها من دون الله وليٌّ ولا شفيع) الآية ومعنى تبسل تسلم الى الهلاك أي ان الذين تدفعهم أعمالهم الى الهلاك لا تنجيهم من عاقبتها شفاعة أحد . والآيات في هذا كثيرة وارجع الى التفسير من هذا الجزء تجد الكلام في معناها مفصلا

وكانوا يطلقون على هؤلاء الشفعاء لقب الاولياء كما تلوت في آيتي الانعام آنفا ومثلهما آية ألم السجدة (٣٢:٤ مالكم من دونه من ولي ولا شفيع أفلا تتذكرون)

وقال تعالى في سورة الزمر (٣٩: ٣) والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون ، ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار * لو أراد الله ان يتخذ ولدا لاصطفى مما يخلق ما يشاء سبحانه هو الله الواحد القهار *) فدلت الآية الثانية على أن من جملة هؤلاء الاولياء المسيح عليه الصلاة والسلام والملائكة أي ان الناس يتقربون بأشخاصهم وذواتهم الى الله تعالى زلفى وهذا باطل اذ لا يتقرب أحد الى الله تعالى بأحد انما يتقرب اليه تعالى بالعمل الصالح واخلاص القلب مع الايمان الصحيح . وأنت تعلم أن كل ما يعتقده المبتدعون في أصحاب القبور الصالحين هو من هذا القبيل أي ان التوسل باشخاصهم يقرب من الله تعالى ويكون وسيلة لقضائه سبحانه وتعالى حاجة من يدعوهم ويتقرب بهم . ولذلك قال تعالى في سورة الاسراء (١٧: ٥٦ قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا * ٥٧ أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا *) أي ان أولئك الاولياء الذين يدعونهم لكشف الضر عنهم أو تحويله توسلا بهم كالمسيح هم أنفسهم يطلبون الوسيلة الى الله تعالى بعبادته ويرجون رحمته باتباع سنته والعمل بشرعه ويخافون عذابه اذا قصروا ، حتى ان أقربهم من مرضاته هو أخوفهم منه وارجاهم له . ذلك بأن عذاب الله في الدنيا والآخرة مخوف ومحذور في نفسه لأن لله فيه سننا لا تتبدل يوشك ان يخالفها المرء من حيث يدري أو من حيث لا يدري وأن القلوب تتقلب وأنه لا يجب لأحد من خلقه عليه شيء . ولذلك قال (٥: ١٧ قل فمن يملك من الله شيئا ان أراد ان يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا ولله ملك السموات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير *) فبمثل هذه الآية يهدينا سبحانه الى أن ملائكته وأنبياءه وأولياءه ما كانوا ليرجون رحمته الا بفضله عليهم اذ جعلهم محلا لطاعته وارشاد عباده فلا نغلو في تعظيمهم حتى ننسى كونهم عبيدا له ان شاء أن يهلكهم فعل لئلا نطلب منهم نفعا أو ضرا . ومن ثم قرن الله خشيته بالعلم وجعله من أسبابها كما قال (٣٥: ٢٧ انما يخشى الله من عباده العلماء) وفي حديث الصحيحين عن عائشة قالت صنع رسول

الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغه ذلك فخطب فحمد الله واثنى عليه ثم قال « مابال أقوام يتنزهون من الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية »

ثم ان مايطلب من أصحاب القبور وغيرهم يعبر عنه بالدعاء كما قال في الآية السابقة « أولئك الذين يدعون » الخ وقد احتج القرآن على بطلان هذا الدعاء بقوله (١٣:٣٥ والذين تدعون من دونه لا يملكون من قطمير * إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير *) ومثلها آيات كثيرة . وقوله في نهي المؤمنين ان يكونوا مثل هؤلاء الوثنيين في طلب شيء أعوزهم نيله بسببه من غير الله تعالى (١٨:٧٢ وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا *)

هذا ولما كان أكثر الوثنيين قد افتتنوا برجال من صالحيهم حتى اعتقدوا أنهم بعد موتهم ينفعون ويضرون وكانت هذه الفتنة قد سرت الى أهل الكتاب فاتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله وصاروا يبنون عليهم الكنائس أو ينسبونها اليهم ويتوسلون بهم الى الله تعالى ويعتقدون ان الله يقضي حاجاتهم بجاههم أو انه أعطاهم قوة قضائها بأنفسهم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بناء المساجد على القبور وعن عمارة القبور نفسها وعن وضع السرج عليها بل ونهى عن زيارتها في أول الاسلام ولما تمكن التوحيد رخص في زيارتها بقصد الاعتبار بالموت وتذكر الآخرة ففعل المسلمون في هذه الأزمنة كل ما نهى عنه ولعن فاعله ومن ذكرهم ونهاهم عن هذه البدع انكروا عليه بأنه هو المبتدع لأنه منكر لزيارة القبور كأن زيارة القبور تمحي كل تلك البدع التي هي شعار الوثنيين مع ان الصحيح في الأصول عند الجمهور ان الأمر بالشيء بعد النهي عنه انما يدل على اباحته لا وجوبه أو ندبه وهب ان الأمر بالزيارة بعد حظرها للندب أو الاستحباب أليس قد علمت بعلة تذكر الآخرة فاذا فعلت لعلة أخرى كدعاء الميت وطلب الاستفادة منه أو به تكون قد خرجت عن دائرة الاذن ودخلت في باب المحظور الذي لم يأذن به الله ؟

ومن عجائب تلاعب الاهواء بالمبتدعين ان كل مارود من التشديد في بناء

القبور وتشريفها والبناء عليها ووضع السرج عندها واتخاذها مواسم واعيادا لم يقصد به الا سد باب الاعتقاد بأن صالحي الموتى ينفعون الأحياء ويضرونهم كما ان النهي عن التصوير وعن اتخاذ الصور بصفة تشعر بالتعظيم لم يقصد به الا المنع من تصوير من يعظمون تعظيما دينيا كما هو شأن الوثنيين ومن تبعهم من أهل الكتاب الأمران من باب واحد ولكن علماء المسلمين سكتوا للعوام على ضلالهم في القبور حتى لا تكاد ترى في مثل هذه البلاد مسجدا ليس فيه قبر مبني مشرف يقصد للتوسل به وطلب دفع الضر وجلب الخير منه ولكنهم يشددون في التصوير واتخاذ الصور وان لم تكن فيها شائبة الدين ولا الشبهة على الاعتقاد أو التعظيم . واننا نختم هذا الجواب بشيء مما ورد في القبور

قال صلى الله عليه وسلم : قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر مافعلوا رواه أحمد والبخاري ومسلم من حديث أبي هريرة . زاد مسلم والنصارى . قالت عائشة ولولا هذا لأبرز قبره فالسبب في حجب قبره صلى الله عليه وسلم عن أعين الناس منعهم من تعظيمه أو التماس المنفعة منه مع أنه هو الذي خاطبه الله تعالى بقوله (٧ : ١٨٨ قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا الا ماشاء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء ان أنا الا نذير وبشير لقوم يؤمنون) ومثلها آيات . وفي صحيح مسلم انه قال قبل ان يموت بخمس « ان من قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك » وفي الصحيحين أنه ذكر له كنيسة بأرض الحبشة وذكر من حسنها وتصاوير فيها فقال « أولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور أولئك هم شرار الخلق عند الله يوم القيامة » وفي مسند أحمد وصحيح أبي حاتم عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد وفي سنن أبي داود وغيره عنه (ص) انه قال « لا تتخذوا قبري عيدا » وفي موطأ مالك عنه (ص) انه قال « اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » وما عبادة القبر لا تعظيمه وطلب الحوائج ممن دفن فيه ومن التعظيم الذي هو عبادة الطواف به

كما يطاف بالكعبة والتمسح به التماسا للبركة وللشفاء وتقبيله . فان من نهى صلى الله عليه وسلم عن مثل فعلهم كانوا يفعلون ذلك . وفي مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائي عن ابن عباس انه قال « لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج » وفي اسناده أبو صالح باذام تكلم فيه ويعضده ما تقدم .

واما آثار الصحابة في ذلك فكثيرة . ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية في تفسير سورة الاخلاص وغيره أنه ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان في سفر فرأى قوما ينتابون مكانا للصلاة فسأل عن ذلك فقالوا هذا مكان صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنما هلك من كان قبلكم بهذا إنهم اتخذوا آثار أنبيائهم مساجد ، من أدركته الصلاة فليصل والا فليمض : وبلغه ان قوما يذهبون الى الشجرة التي بايع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه تحتها فأمر بقطعها . وأرسل اليه أبو موسى يذكر له أنه ظهر بتستر قبر دانيال وعنده مصحف (أي كتاب) فيه أخبار ما سيكون وأنهم اذا أجدبوا كشفوا عن القبر فمطروا فأرسل اليه عمر يأمره ان يحفر بالنهار ثلاثة عشر قبرا يدفنه بالليل في واحد منها لئلا يعرفه الناس لئلا يفتنوا به

(قال شيخ الاسلام) فاتخاذ القبور مساجد مما حرمه الله ورسوله وان لم يبن عليها مسجدا ولكن بناء المساجد عليها أعظم . وكذلك قال العلماء يحرم بناء المساجد على القبور ويجب هدم كل مسجد بني على قبر وإن كان الميت قد قبر في مسجد وقد طال مكثه سوّي القبر حتى لا تظهر صورته فان الشرك انما يظهر اذا ظهرت صورته . واستدل على هذا الاخير بأن المسجد النبوي كان مقبرة فنبشت وسويت . وما ذكره في هدم المسجد المبني على قبر نقل نحوه ابن حجر في الزواجر وقد نقلنا عبارته في المنار من قبل

وجملة القول أن الله تعالى لم يأذن بأن يدعى غيره لدفع ضر أو جلب نفع لا على أنه مستقل بذلك ولا على أنه واسطة بينه وبين عباده في الخلق والتقدير وانما حصر الوساطة بينه وبين عباده بتبليغ دينه وشرعه اليهم على لسان رسله وقد حصر خصوصيتهم بهذا التبليغ في آيات كثيرة وبين أنهم لا يمتازون عن سائر الناس

بشيء وراء الوحي وما يستلزمه من الصفات كالصدق والامانة وأنهم لا يقدرون على نفع أحد ولا ضره بالفعل حتى بالهداية والرشد ومن حكمته أن كان بعض آبائهم وابنائهم وأقاربهم كفارا ليعلم الناس أنه لو كان لهم من الامر شيء لهدوا جميع أقاربهم وأنقذوهم من عذاب الدنيا والآخرة . أفبعد هذا كله يكون لمدعي الاسلام وجه مما لدعوى أن الاموات الصالحين يملكون كشف الضر أو تحويله عن الناس وجلب المنافع لهم وذلك من الوثنية الصريحة « سبحانك هذا بهتان عظيم * يعظكم الله ان تعودوا لمثله أبدا ان كنتم مؤمنين * ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم * »(١)

﴿ أقوال العلماء بغير دليل ﴾

(ج٧) لا حجة في قول أحد بالدين دون قول الشارع ويجب رد كل قول لم يؤيد بدليل للحديث المتفق عليه « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » أي مردود وبذلك صرح الأئمة المشهورون قال أبو الليث السمرقندي حدثنا ابراهيم بن يوسف عن أبي حنيفة انه قال « لا يحل لأحد أن يفتي بقولنا مالم يعلم من أين قلنا » وروي عن أصحابه مثل ذلك وفي رواية « مالم يعرف دليلنا » ومن نقل عنهم ذلك الشعراني وولي الله الدهلوي . وفي روضة العلماء من كتبهم : قيل لأبي حنيفة اذا قلت قولا وكتاب الله يخالفه ؟ قال اتركوا قولي لكتاب الله . فقيل اذا كان خبر الرسول صلى الله عليه وسلم يخالفه ؟ قال اتركوا قولي لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقيل اذا كان قول الصحابة يخالفه قال اتركوا قولي لقول الصحابة

وروى الحافظ ابن عبد البر بسنده الى معن بن عيسى قال سمعت مالك بن أنس يقول : إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل مالم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه : ورواه غيره أيضا . ومن المشهور عن مالك انه كان يقول عند التحديث في الحرم النبوي الشريف :

(١) لا نلتزم بيان عدد الآيات التي تذكر بطريق الاقتباس لا لبيان معناها في الاصل ولا للاحتجاج بها كهذه الآيات

كل أحد يؤخذ من كلامه ويرد عليه الا صاحب هذا القبر ويشير الى الروضة الشريفة

وقال الامام الشافعي في كتابه الأم في أثناء كلام « وهذا يدل على أنه ليس لأحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول الا بالاستدلال » وله أقوال في هذا المعنى كثيرة يكفينا منها هذا النص الصريح فيما نحن فيه وأتباعه من أكثر الناس أقوالا في ذلك وكذلك الحنابلة ولذلك كثر المجتهدون ممن تفقه في هذين المذهبين

وأما الامام أحمد فهو أشد الناس براءة من القول بغير دليل وقد سأله أبو داود عن الأوزاعي ومالك أيهما أتبع : فقال لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء ماجاء عن النبي وأصحابه فخذه : وقال « لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا » أي من الدليل . وما قاله هؤلاء الأئمة المهتدون هو ما أجمع عليه السلف ولكن الغلو في تعظيم الانسان لشيوخه وشيوخهم وثقته بهم من أسباب ترك الدليل الى أقوالهم بل من أسباب اتباعهم في أقوالهم وأفعالهم وكم من رجل جهول قلده الجاهلون لانهم اعتقدوا صلاحه فقالوا ما كان لمثله في تقواه وورعه ان يقول أو يعمل الا ما يعلم انه حق . وهذا قول مردود بلانزاع فالصالح غير معصوم فقد يخطئ جهلا وقد يخطئ سهوا وعمداً

﴿ حكم من رد كلام العلماء الذي لا دليل عليه ﴾

(ج ٨) حكم من رد كلام العلماء لأنه لا دليل عليه انه اتبع الحق واهتدى بالقرآن وسار على طريقة السلف الصالحين والائمة المرضيين كما علمت

﴿ الاعتقاد بولاية شخص معين ﴾

(ج ٩) إن ما يعتقده عوام المسلمين في الولاية والأولياء في هذه الأزمنة لم يكن معروفا في صدر الاسلام بالمرة فلم يكن الصحابة يدعون بعض عبادهم بالاولياء . والولي في اللغة الناصر والصديق ومتولي الأمر وجاء في القرآن ان لله أولياء وللشيطان أولياء وان المؤمنين بعضهم أولياء بعض والكفار والمنافقين بعضهم أولياء بعض . فولي الله من ينصر دينه ويقيم سننه وشريعته وولاية المؤمنين بعضهم لبعض عبارة عن

تناصرهم في إعلاء كلمته وإقامة دينه وشريعته . والله ولي الذين آمنوا بمعنى أنه هو الذي يتولى أمورهم وليس لهم من دونه ولي ولا نصير . فمن اتخذ وليا يعتقد أنه يتولى بعض أموره في غير ما يتعاون به الناس بعضهم مع بعض فقد اتخذه شريكا كما علمت من آية الزمر التي مرت في جواب السؤال السادس . ومثلها آيات كثيرة

ليس لمؤمن ان يعتقد جزما ان أحداً من الناس بعينه قد مات وهو ولي لله تعالى مرضي عنده له في دار رضوانه ما وعد به أولياءه ، لأن ذلك تحكم على علم الغيب وقول على الله بغير علم . وقد أجمع العلماء على أن الخاتمة مجهولة وانه لا يقطع لأحد بالموت على الايمان وبكرامة الله له بالجنة إلا بخبر عن الشارع وانما يحسن الظن بجميع المؤمنين ومن عرفنا استقامته على الشرع كان ظننا فيه أحسن ورجاؤنا له بفضل الله أكبر . أخرج البخاري في صحيحه عن أم العلاء — امرأة من الانصار — أنهم اقتسموا المهاجرين أول ما قدموا عليهم بالقرعة قالت فطار لنا — أي وقع في سهمنا — عثمان بن مظعون من أفضل المهاجرين وأكابرهم ومتعبديهم وممن شهد بدراً فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله تعالى: فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «وما يدريك ان الله أكرمه» فقلت لا أدري بأبي أنت وأمي يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما عثمان فقد جاءه اليقين والله إني لأرجو له الخير . ما أدري وانا رسول الله ما يفعل بي» قالت فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً : فهذا الحديث الصحيح يكفي في قطع ألسنة المفتاتين على الله الذين يجزمون بأن فلانا وفلانا ممن يعرف وممن لا يعرف من أولياء الله المكرمين عنده قطعا وأن لهم فوق ذلك السلطان في عالم الغيب وعالم الشهادة وما أجهلهم بالله وكتابه وبهدي رسوله وسيرة سلف الأمة الذين نقل عنهم في الخوف وعدم الجزم بأمر الآخرة ما فيه عبرة للجاهلين لو كانوا يوعظون به حتى ان المبشرين بالجنة من الصحابة ما كانوا يأمنون مكر الله وكانوا يقولون ما يدرينا ان النبي صلى الله عليه وسلم بشرنا بشرط الاستقامة على ما كنا عليه معه وأننا فتنا من حيث لا ندري

﴿خلق آدم وعيسى﴾

لم يكتف الشيخ قاسم محمد أبو غدير بما ذكرنا في هذه المسألة التي سأل عنها فكتب الينا في ١٤ المحرم يطلب نشر أسئلته التي كان أرسلها الينا بنصها والجواب عنها بالتفصيل في أول جزء يصدر بعد كتابته هذه «لأهمية الموضوع» واننا لانرى الموضوع بالعين التي رآها به وانما يصح ان يعتنى به هذا الاعتناء اذا ثبت مذهب دارون بطريق القطع الذي لايحتمل الشك والارتياب فعند ذلك يجب علينا نحن المسلمين ان نبذل جهدنا في تأويل الآيات الواردة في خلق آدم بمثل ماتقدمت الاشارة اليه أو بغيره فان لم نقدر انتصر دارون على القرآن وأثبت بطلانه (حاش لله). أما الآن فاننا نعتقد في المسألة مايدل عليه ظاهر الآيات من غير تأويل وأما ماذكره الدكتور محمد توفيق أفندي صدقي من التأويل فهو في باب دفع الشبهات والرد على المعترضين ولا يكلف السائل ولا غيره ان يتخذه عقيدة له لهذا نرى أن لاحاجة الى التطويل الذي يطلبه إذ لا فائدة له فالمسلم لايترك الظاهر ويلجأ الى التأويل الا اذا عرضت له الشبهة أو أوردت عليه وما كان لنا ان نجتهد في ابطال تأويل يراد به تثبيت عقيدة مشتبه أو رد شبهة معترض فليتدبر . هذا وإن أسئلته قد جعلت في الفا من الورق بعد ذلك الجواب المجمل وقد أردنا مراجعتها عند كتابة هذه الكلمات فلم نظفر بها

﴿تتمة أجوبة الاسئلة الجاوية في السماع﴾

(تنبيه) رأى بعض فضلاء المصريين أننا أطلنا في هذه الاسئلة أكثر مما تستحق وذلك انه يندر ان يوجد في مصر من يتحامى السماع ولكن الجمود في كثير من البلاد على تقليد المعسّرين لا يلين الا بأكثر من هذا والمنار ليس خاصا بالمصريين

﴿البحث في السماع من جهة القياس الفقهي﴾

يرى القارىء المنصف ان ماقاله الشوكاني (ونشرناه في الجزء الماضي) هو صفوة التحقيق الأتي في إدخاله السماع على الاطلاق باب الشبهات نظرا فان ماثبت في الصحيح من سماع النبي (ص) وأكابر أصحابه يدفعه فانهم أبعد الناس عن الشبهات وقد سمعوا مع تسميتهم ذلك بمزمار الشيطان وباللهو . والذي يظهر من

أحاديث الاباحة التي تقدمت أن قول من قال باستحباب السماع أو ندبه ينبغي أن يحمل على ما يكون في الاوقات والحالات التي يستحب فيها تحري السرور كالعرس والعيد وقدوم الغائب . وأن السماع فيما عدا هذه الاوقات والحالات مباح لذاته بشرط عدم الاسراف فيه فان الاسراف ضارٌّ بالأخلاق مسقط للمروءة وهذا هو مراد الامام الشافعي رضي الله عنه بقوله في الام ان الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته وقوله ان صاحب الجارية اذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته : وقد يقال انه يقرب أن يكون ديوثا لانه اذا لم ينكر على جاريته أن تطرب الناس بصوتها فربما كان لا يغار عليها مطلقا

وقولنا مباح لذاته يتفق مع قول الغزالي ومن وافقه بمنع ما كان فيه تشبه بأهل الفسق في شعارهم الخاص بهم قال في الاحياء « ولهذه العلة نقول لو اجتمع جماعة وزينوا مجلسا وأحضروا آلات الشرب وأقداحه وصبوا فيها السكنجبين ونصبوا ساقيا يدور عليهم ويسقيهم فيأخذون من الساقي ويشربون ويحيي بعضهم بعضا بكلماتهم المعتادة بينهم حرم ذلك عليهم وان كان المشروب مباحا في نفسه لأن فيه هذا تشبها بأهل الفساد بل لهذا ينهى عن لبس القباء وعن ترك الشعر قزعا على الرأس في بلاد صار القباء فيها من لباس أهل الفساد ولا ينهى عن ذلك فيما وراء النهر لاعتياد اهل الصلاح ذلك فيهم . فلهذه المعاني حرم المزمار العراقي والاوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط وغيرها وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة والحجيج وشاهين الطبالين وكالطبل والقضيب وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب لأن كل ذلك لا يتعلق بالخمر ولا يذكرهما ولا يشوق اليها ولا يوجب التشبه بأربابها فلم يكن في معناها فيبقى على أصل الاباحة قياسا على أصوات الطيور وغيرها . بل أقول سماع الأوتار ممن يضربها على غير وزن متناسب مستلذ حرام أيضا . وبهذا تبين أنه ليست العلة في تحريمها مجرد اللذة الطبيعية بل القياس تحليل الطيبات كلها الا ما في تحليله فساد قال الله تعالى (٧:٣٢ قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق) فهذه الأصوات لا تحرم من حيث هي أصوات موزونة وانما تحرم بعارض

آخر » اه كلام الغزالي وتكلم في مكان آخر عن العوارض

فهذا القول هو أحسن ماقيل في القياس كما أن القول السابق هو أحسن ما قيل في السنة وأجمعه . وأنت تعلم ان التشبه بأهل السكر والخلاعة انما حرم لما فيه من مهانة المؤمن وضعته فاذا سمع المؤمن الأوتار في مجلس لا يعد فيه متشبها بأهل السكر والفسق كأن يسمعه في بيته أو بيت آخر بصفة لا تشبه فيها فلا مجال للقول بالتحريم فالأمر في الأوتار كالأمر في لبس القباء (هو القفطان في عرف المصريين والقبا ز في عرف الشاميين) فقد حرمه الغزالي في بلاد وأباحه في أخرى لعلة التشبه وعدمها وما قاله في إباحة سائر الآلات يدخل فيه آلات الموسيقى العسكرية وأمثالها فتبين بهذا انه لا وجه في القياس الصحيح لتحريم سماع المعازف على الاطلاق كما انه لا وجه لها في كتاب ولا سنة بل الوجه ما تقدم . ومن العوارض التي لا بد من التنبيه اليها كون السماع يهيج السامع فيدفعه الى المعاصي فمن علم من نفسه ذلك حرم عليه . هذا ما يليق بدين الفطرة الذي جمع لمتبعيه بين سعادة الدنيا والآخرة والله أعلم وأحكم

﴿ الكلام على عبارات الاسئلة ﴾

أما قول السائل في السؤال الاول إن الغزالي حرم ما هو شعار أهل الشرب الخ فيقال فيه ان ما صرح به الغزالي هو أن الأصل في سماع الغناء والمعازف الحل كما تقدم وتحريم سماع الأوتار لعلة التشبه بالفساق يزول بزوال هذه العلة كما قال في لبس القباء . وما ذكره فيه عن ابن حجر من العلة الأخرى وهي كون اللذة بالسماع تدعو الى الفساد فهو محل نظر اذ السماع كما قال بعض العلماء انما يحرك الساكن ويستخرج الكامن فمن لم يكن من أهل الفساد لا يدعوه الى الفساد وأشد السماع تأثيرا في النفس سماع ألحان النساء وقد سمعها الشارع وكبار أصحابه وقد أطال الغزالي في بيان اختلاف الحكم باختلاف أحوال الاشخاص وان ذلك لا يمنع ان الاصل فيه وفي جميع اللذات الاباحة . والحديث الذي أورده فيه عن كتاب النصائح وهو « اذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء » وذكر منها اتخاذ القينات والمعازف وشربها بالملاهي من الاوتار والمزامير لم نذكره في أحاديث

الحظر لشدة ضعفه ولأجل الكلام عليه هنا فنقول قد رواه الترمذي عن صالح بن عبد الله عن الفرج بن فضالة الشامي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب مرفوعا

« اذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء » قيل وما هي يارسول الله قال « اذا كان المغنم دولا والامانة مغنما والزكاة مغرما وأطاع الرجل زوجته وعق أمه وبر صديقه وجفا أباه وارتفعت الاصوات في المساجد وكان زعيم القوم ارذلهم وأكرم الرجل مخافة شره وشربت الخمور ولبس الحرير واتخذت القيان والمعازف ولعن آخر هذه الامة أولها فارتقبوا عند ذلك ريحا حمراء وخسفا أومسخا »

والفرج بن فضالة قد تكلم فيه مثل الدارقطني عنه فقال ضعيف فقيل له تكتب عنه حديثه عن يحيى بن سعيد « اذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة » الخ ؟ فقال هذا باطل : فقيل من جهة الفرج قال نعم . وقال أبو داود سمعت أحمد يقول : اذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ولكنه عن يحيى بن سعيد عنده مناكير وقال أبو حاتم لايحل الاحتجاج به وقال مسلم انه منكر الحديث : ثم ان الحديث لايدل على تحريم سماع الأوتار لأن الخصال التي ذكرت فيه منها ماهو فضيلة كبر الصديق ولكن مجموعها سبب للهلاك وان لم يصح الحديث لأنها من السرف في الترف وفساد الاخلاق واضاعة المصالح العامة والخاصة

﴿ ابن حزم وابن طاهر الحافظان ﴾

واما ما ذكر في السؤال الثاني عن ابن حجر الهيتمي من الطعن في ابن حزم وفي ابن طاهر فهو مما اعتاد ابن حجر مثله وهو معدود عليه من غلوه في التعصب لاقوال علماء مذهبه وابن حجر ليس من طبقة ابن حزم الحافظ الامام المجتهد ولا من طبقة ابن طاهر وانما يعرف قدر مثل ابن حزم الحافظ ابن حجر العسقلاني امام المحدثين في زمنه وبعد زمنه . وقد ذكر له ترجمة طويلة في طبقات الحفاظ قال فيها : وكان اليه المنتهى في الذكاء والحفظ وسعة الدائرة في العلوم وكان شافعيا ثم انتقل الى القول بالظاهر ونفي القول بالقياس وتمسك بالعموم والبراءة الاصلية وكان صاحب فنون فيه دين وتورع وتزهد وتحر للصدق — ثم قال — وقال صاعد بن

أحمد كان ابن حزم أجمع أهل الاندلس قاطبة لعلوم الاسلام وأوسعهم معرفة مع توسعه في علم اللسان ووفور حظه من البلاغة والشعر ومعرفته بالسنن والآثار. أخبرني ولده الفضل انه اجتمع عنده بخط أبيه أبي محمد من تواليفه أربع مئة مجلد تحتوي على نحو من ثمانين ألف ورقة . قال الحميدي كان أبو محمد حافظا للحديث وفقهه مستنبطا للاحكام من الكتاب والسنة متقنا في علوم جمة عاملا بعلمه ما رأينا مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ وكرم النفس والتدين ، وكان له في الادب والشعر نفس واسع وباع طويل ما رأيت من يقول الشعر على البديهة أسرع منه الخ ثم نقل الحافظ ابن حجر عن شيخ الاسلام العز بن عبد السلام امام الشافعية في عصره انه قال ما رأيت في كتب الاسلام في العلم مثل المحلى لابن حزم والمغني للشيخ الموفق : ثم قال الحافظ في أواخر ترجمته قلت ابن حزم رجل من العلماء الكبار فيه أدوات الاجتهاد كاملة الخ

واما ابن طاهر فقد ذكره في طبقات الحفاظ أيضاً وبين أصل هذه الكلمة (إباحي) التي قالها فيه ابن حجر الهيتمي الفقيه مع ألفاظ أخرى تعد من السباب لم يقل بمثلها أحد . قال الحافظ في ترجمته : وقد ذكره الدقاق في رسالة فحط عليه وقال كان صوفيا ملامتيا سكن الري ثم همذان له كتاب صفوة التصوف وله أدنى معرفة بالحديث : قلت هو أحفظ منك بكثير يا هذا . ثم قال ذكر عنه الاباحة قلت بل الرجل مسلم معظم للآثار وانما كان يرى اباحة السماع لا الاباحة المطلقة التي هي ضرب من الزندقة اه فهل يسلم مسلم بعد قول الحافظ ابن حجر العسقلاني صاحب القول الفصل والحكم العدل في الرجال ما قاله ابن حجر الفقيه الهيتمي من انه مجازف اباحي كذاب رجس العقيدة نجسها ؟ اللهم ألهم هؤلاء الائمة الذين يسبهم ابن حجر الهيتمي المتعصب لتقليده العفو عنه يوم الدين .

واما حكاية الحافظ ابن طاهر عن الشيخ أبي اسحق الشيرازي إباحته العود فاذا لم تصح عنه فقد صحت عن هم أعظم منه . قال الزبيدي في شرح الاحياء بعد نقل تحريمه عن المذاهب الأربعة : وذهبت طائفة الى جوازه وحكي سماعه عن عبد الله بن جعفر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومعاوية بن أبي سفيان وعمرو

بن العاص وحسان بن ثابت رضي الله عنهم وعن عبد الرحمن بن حسان وخارجة بن زيد ونقله الاستاذ أبو منصور عن الزهري وسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والشعبي وعبد الله ابن أبي عبيد وأكثر فقهاء المدينة . وحكاه الخليلي عن عبد العزيز بن الماجشون وقدمنا ذلك عن ابراهيم وابنه سعد وحكاه الاستاذ أبو منصور أيضا عن مالك وكذلك حكاه الفوراني في كتابه الغمد . وحكى الروياني عن القفال أنه حكي عن مالك انه كان يبيح الغناء على المعازف وحكاه الماوردي في الحاوي عن بعض الشافعية ومال اليه الاستاذ أبو منصور . ونقل الحافظ ابن طاهر عن الشيخ أبي اسحق الشيرازي انه كان مذهبه وأنه كان مشهورا عنه وانه لم ينكره عليه أحد من علماء عصره . وابن طاهر عاصر الشيخ واجتمع به وهو ثقة وحكاه عن أهل المدينة وادعى أنه لا خلاف فيه بينهم واليه ذهب الظاهرية حكاه ابن حزم وغيره . قال صاحب الامتاع ولم أر من تعرض لكراهة ولا لغيرها الا ما أطلقه الشافعي في الأم حيث قال : وأكره اللعب بالنرد لغير ما أكره اللعب بشيء من الملاهي : فاطلاقه يشمل الملاهي كلها ويندرج فيه العود وغيره وقد تمسك بهذا النص من أتباعه من جعل النرد مكروها غير محرم ، وما حكاه المازري في شرح التلقين عن ابن عبد الحكم انه قال إنه مكروه ، ونقل عن العز بن عبد السلام أنه سئل عنه فقال أنه مباح وهذا هو الذي يقتضيه سياق المصنف هنا (يعني الغزالي في الإحياء) اه كلام الزبيدي ومنه ومما سبق عن نيل الأوطار يعلم أن النقل عن الصحابة والتابعين وغيرهم من العلماء لم ينفرد به ابن حزم وابن طاهر ولو انفردا لاحتج بنقلهما الاثبات وهما من الأثبات مالا يحتج بنفي ابن حجر الهيتمي وهو ليس من الحفاظ ولم يطعن في أسانيدهما لينظر في طعنه . وسقط بهذه النقول ما جاء في الاسئلة من ذكر الاتفاق على تحريم العود ونحوه وتفسيق من يسمعه

واما سؤاله عن جواز نسبة ذلك الى العلويين الاتقياء فجوابه ان النقل لا يكون بالرأي فان نقل ذلك ثقة صدقناه وحملنا سماعهم على اعتقادهم الحل كما نقل ذلك عمن هم خير منهم وان كان غير ثقة لم نصدقه

واما سؤاله عن بعض علماء الرسوم هل يقتدى بهم اذا سمعوا العود فنقول

انهم لا يقتدى بفعلهم في شيء مطلقا وانما يؤخذ بنقلهم وروايتهم في بيان حكم الله ان كانوا ثقات صادقين . كذلك يقال في الصوفية الذين ذكرهم في السؤال الخامس من عرفت استقامته وتقواه منهم فلا يجوز الطعن في دينه لسماعه العود من غير ان يتشبه بأهل الفسق والفجور فيما هو من شؤون فسقهم بحيث يظن انه منهم فمن فعل هذا فقد جنى على نفسه وأهانها فلا يلومن من أساء الظن به

﴿ خلاصة القول في السماع ﴾

(١) لم يرد نص في الكتاب ولا في السنة في تحريم سماع الغناء أو آلات اللهو يحتج به (٢) ورد في الصحيح ان الشارع وكبار أصحابه سمعوا أصوات الجواري والدفوف بلا نكير (٣) إن الاصل في الاشياء الاباحة (٤) ورد نص القرآن بإحلال الطيبات والزينة وتحريم الخبائث (٥) لم يرد نص عن الأئمة الأربعة في تحريم سماع الآلات (٦) كل ضار في الدين أو العقل أو النفس أو المال أو العرض فهو من المحرم ولا محرم غير ضار (٧) من يعلم أو يظن ان السماع يغريه بمحرم حرم عليه (٨) ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه (٩) ان تتبع الرخص والاسراف فيها مذموم شرعا وعقلا (١٠) اذا وصل الاسراف في اللهو المباح الى حد التشبه بالفساق كان مكروها أو محرما

آثار دعاة الإصلاح الديني

﴿ نقد شرح ديوان أبي تمام — تابع لما في الجزء الاول ﴾

(ص ١٠٤) أظن دموعها سنن الفريد وهي سلكناه من نحر وجيد

(سنن الفريد وجه العقد) يقال امض على سننك أي على وجهك وتنح عن سنن الجبل أي وجهه ولا يقصد الشاعر الى هذا هنا وانما قصد الى تشبيه قطرات الدموع بحبات العقد الفريد التي عبر عنها بالسنن وهي جمع سنة كعبر جمع عبرة . والسنة الحبة من رأس الثوم وهي بيضاء مدملكة ملساء فيحسن تشبيه حبات